



The Israeli Speech Hearing and Language Association

الجمعية الإسرائيلية لأخصائيي معالجة النطق

مدوّنة قواعد السلوك

لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل

2014

إعداد:

د. راحيل يفعت، د. نيلي ليفي، د. نعما شاجر

شارك في الكتابة:

د. راحيل يفعت، د. نيلي ليفي، د. نعما شاجر

د. المحامية مايا بيلد، د. أشرات سيلع، قمر ضاهر، د. عوفر عمير، د. ليمور عدي بن سعيد

أعضاء لجنة الأخلاقيات: روتي ليفنسون، د. أريئيلا يوكل



The Israeli Speech Hearing and Language Association
الجمعية الإسرائيلية لأخصائيي معالجة النطق

مدونة قواعد السلوك لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل

1. مقدمة

- * هدف مدونة قواعد السلوك
- * الواجبات الأخلاقية لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل
- * التزام الجمعية الإسرائيلية لمعالجة النطق بتعزيز الخطاب الأخلاقي والسلوك الأخلاقي
- * هدف المهنة وغاياتها

2.

- القيم والمبادئ الأخلاقية التي تلزم أخصائيي معالجة النطق
- المهنية *
- الاستقامة المهنية *
- الاحترام *
- العدل والإنصاف *

3.

- منظومة العلاقات المهنية التي تستدعي الواجبات الأخلاقية
- * علاقات أخصائي معالجة النطق مع متلقي العلاج وأفراد عائلته
- * علاقات أخصائي معالجة النطق مع الزملاء – أخصائيو معالجة النطق والمهنيون الآخرون
- * علاقات أخصائي معالجة النطق مع المرشدين
- * علاقات أخصائي معالجة النطق مع مشغليه
- * علاقات أخصائي معالجة النطق مع الخاضعين للبحث، الباحثين وإجراءات البحث

1. مقدمة

قواعد السلوك المهني هي "مبادئ صلبة من المثالية العملية للسلوك في الإطار المهني..." (كاشير، 2009). يميز الفيلسوف آسا كاشير، الباحث والناشط في مجالات قواعد السلوك المهني، بين المثالية العملية للسلوك المهني وبين السلوك المتأخر وفق القانون، من منظور قانوني. وتعتبر المثالية العملية غاية ترمز إلى السلوك المهني الأخلاقي المثالي الذي يجب التطلع إليه، وهي بمثابة غاية من المتوقع أن يتطلع أي فرد إلى الاقتراب منها بقدر الإمكان في ظل الظروف التي يواجهها. وبالمقابل، يعتبر السلوك الذي يتيحه القانون من منظور قانوني، عتبة تمثل عالم القانون. ويعتبر العمل المهني الذي يتم من تلك العتبة دونها سلوكًا إجراميًا. العمل المهني ضمن النطاق الممتد بين الغاية والعتبة هو عمل غير جدير من وجهة نظر أخلاقية، على الرغم من كونه متاحًا من الناحية القانونية. إن الهدف من مدونة قواعد السلوك المهني هو معالجة القضايا المتعلقة بالسلوك المهني في النطاق الممتد بين الغاية والعتبة.

هدف مدونة قواعد السلوك

إن منظومة القيم والمبادئ التي تعرف المسؤولية والسلوك اللائقين لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل مبلورة في **مدونة قواعد السلوك الخاصة بالمهنة**.
أهداف مدونة قواعد السلوك لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل هي:

- صياغة القيم ومبادئ العمل المشتركة منها، التي من شأنها أن تساعد أخصائيي معالجة النطق على اختبار أوضاع الصراع والمعضلات التي يواجهونها في عملهم واتخاذ قرارات مهنية- قيمة.
- المساهمة في تعزيز السلوك المهني – القيمي في أوسع نطاق ممكن لأخصائيي معالجة النطق.
- توجيه عمل أخصائيي معالجة النطق المهني من ناحية أخلاقية – قيمة.
- تعريف واجبات أخصائيي معالجة النطق تجاه متلقي العلاج وأفراد عائلاتهم، زملائهم، مشغليهم، مرشدיהם، الخاضعين للبحث، الباحثين وإجراءات البحث.
- تحديد معايير لتقدير أعمال وسلوك وقرارات أخصائيي معالجة النطق في ضوء قيم المهنة وغاياتها.

واجباتهم الأخلاقية لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل

يستدعي العمل المهني لأخصائيي معالجة النطق أوضاعًا من شأنها أن تثير صراعات قيمة يطلب من أخصائيي معالجة النطق فيها التفكير مليًا في القيم الأخلاقية المختلفة واتخاذ قرارات حاسمة بشأنها.

وبناءً عليه، يتبعن على أخصائيي معالجة النطق تعزيز اليقظة والحساسية القيمية، تطوير أدوات وأنماط شخصية تتعلق باختبار المعضلات الأخلاقية وإجراءات اتخاذ القرارات في أوضاع الصراع، وأن يكونوا متدرسين فيما يتعلق بقواعد السلوك المهني.

التزام الجمعية الإسرائلية لأخصائيي معالجة النطق بتعزيز الخطاب الأخلاقي والسلوك الأخلاقي
تنشر الجمعية الإسرائيلية لأخصائيي معالجة النطق المعرفة في مجال قواعد السلوك وتعززها، تسعى لزيادة الوعي لدى أخصائيي معالجة النطق بالنسبة لقواعد السلوك وأهميتها، تنشئ منظومة دعم تساعد أخصائيي معالجة النطق وتوجههم في أوضاع المعضلات الأخلاقية، و تعمل بقدر استطاعتها على ضمان محافظة أخصائيي معالجة النطق في إسرائيل على قواعد السلوك.

هدف المهنة وغاياتها

ينص قانون تنظيم العمل بالمهن الصحية (عام 2008) على أن أخصائي معالجة النطق هو الشخص الذي تم منحه شهادة أخصائي معالجة النطق من قبل وزارة الصحة في دولة إسرائيل. إلا أن هذا التعريف غير كاف، ومن الجدير أن تتم أيضًا صياغة المثلية العملية للسلوك المهني.
يوجد لدى مجتمع أخصائيي معالجة النطق التزام بالجودة المهنية، الاستقامة المهنية، العدالة والاحترام تجاه متلقي العلاج، المشغلين والمرشدين. وينطليع أخصائيو معالجة النطق لتشخيص الصعوبات، المشاكل والعيوب بمثابة وبفعالية، وإلى توفير علاج من شأنه أن يحسن وضع متلقي العلاج ويحسن من قدراتهم الوظيفية وجودة حياتهم بقدر المستطاع. ويسعى أخصائيو معالجة النطق إلى دعم الإجراءات البحثية من أجل توسيع وتعزيز المعرفة المهنية والسريرية ونشرها، تطوير أداة التشخيص والعلاج، وتعزيز الصفات المهنية والعلاجية لدى أخصائيي معالجة النطق وذلك من أجل تحسين أوضاع متلقي العلاج وتعزيز من قدراتهم وأدائهم.

2. القيم والمبادئ الأخلاقية التي تلزم أخصائيي معالجة النطق

- تبثق القيم الأخلاقية لدى أخصائيي معالجة النطق من أهداف المهنة وغاياتها، من كونها إحدى المهن الصحية، ومن قيم المجتمع الإسرائيلي كمجتمع ديمقراطي. وتعرف المبادئ السلوكية للأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل، وقد تمت صياغتها على شكل إعلان عام، ويتم استخدامها كأساس لقواعد السلوك الأخلاقي.
- * القيمة - المهنية: سنعمل بمهنية لمساعدة الأفراد، المجموعات والمجتمعات التي بحاجة إلينا.
 - المبادئ - الخبرة، واجب الإفادة، الامتناع عن إلحاق الضرر، التعاون.
 - * القيمة - الاستقامة المهنية: الحكم المهني في تقديم الخدمة سيكون من دون تحيز.
 - المبادئ - الامتناع عن التضليل، واجب البلاغ بصدق، الامتناع عن إساءة استخدام المنصب والصلاحية، توفير خدمة مهنية من دون تمييز (بسبب فروق العرق، الديانة، الجنس، الميول الجنسية، الوضع العائلي، السن، الإعاقة، المعتقد، القومية، المساهمة في المجتمع أو الوضع الاجتماعي - الاقتصادي)، العمل من أجل الأهداف المهنية فقط وليس من أجل المنفعة.
 - * القيمة - الاحترام: نقدم خدمة مهنية محترمة ومحترمة تحافظ على حقوق وخصوصية متلقي العلاج وعائلته وأخصائيين الآخرين.
 - المبادئ - احترام استقلالية متلقي العلاج، متلقي الإرشاد والأخصائيين الآخرين والالتزام بتوفير سرية طبية وشخصية.
 - * القيمة - العدل والإنصاف: سنعمل بشكل عادل ومنصف نحو جميع المشاركين في العمل المهني.
 - المبادئ - توفير معلومات أمينة، منطقية، اهتمام ومسؤولية، خلق جو مناخ وملائم لاحتياجات متلقي العلاج، الاهتمام بتوزيع عادل للموارد.

3. منظومات العلاقات المهنية التي تستدعي الواجبات الأخلاقية

أ. علاقات أخصائي معالجة النطق مع متلقي العلاج وأفراد عائلته

<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق عرض نفسه على متنقي الخدمة بشكل يصف مهنته، وظائفه وألقابه بشكل أمين.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن تقديم علاج إذا كان هنالك تخوف معقول من إلحاق ضرر بشكل جدي بعمله المهني، لأسباب طيبة، شخصية أو لأسباب أخرى. ومن شأن أمور كهذه أن تنشأ، من بين أمور أخرى، نتيجة لتأثير الكحول، المخدرات، المواد المسية للإدمان، المواد التي تغير في حالة الوعي وما إلى ذلك.</p>	الامتناع عن التضليل
<p>أ. في حال وجود تضارب في المصالح بين أفراد العائلة وبين متنقي العلاج، يجب على أخصائي معالجة النطق إعطاء وزن ملموس وحاصل لمصلحة متنقي العلاج ورفاهيته، وذلك بموجب نطاق القانون.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق التصرف بمهنية وباحترام مع متنقي العلاج وأفراد عائلته.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن التدخل بكل إجراء يرتبط بمنتقى العلاج، بشكل مباشر أو غير مباشر، من أجل الحصول على منفعة جراء ذلك.</p> <p>ث. يجب على أخصائي معالجة النطق الابتعاد عن استغلال مهنته، منصبه وصلاحيته بشكل غير لائق.</p> <p>ج. يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن الدخول في علاقات شخصية – سواء كانت جنسية أو عاطفية- مع متنقي العلاج طالما استمر وجود علاقة مهنية بينهما.</p>	الامتناع عن إساءة استخدام المنصب والصلاحية
الاحترام	احترام استقلالية متنقي العلاج
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق التعامل مع متنقي العلاج وأفراد عائلته بأدب واحترام.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق احترام استقلالية متنقي العلاج، ومساعدته على اتخاذ قرارات مستقلة ترتكز على المعرفة والاختيار فيما يتعلق بالعلاج الذي يتلذّف.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق أن يعرض على متنقي العلاج أفراد الطاقم الإضافيين الذين على اتصال به، باسمهم وبموجب تعريفهم المهني.</p> <p>ث. يجب على أخصائي معالجة النطق الحصول على موافقة متنقي العلاج – خطياً أو شفهياً أو بآية طريقة واضحة أخرى – على تلقي العلاج المقترن.</p> <p>ج. يجب على أخصائي معالجة النطق احترام حق متنقي العلاج في رفض العلاج، ورغم ذلك التوضيح له معنى وأبعاد رفضه لمنتقى العلاج الموصى به.</p> <p>ح. يجب على أخصائي معالجة النطق الحصول على موافقة واعية لإعطاء علاج من الطرف ذي الصلة (العائلة، الوصي الطبيعي، عميلاً، أو عن طريق المحكمة) في حال كان متنقي العلاج غير مؤهل لإعطاء موافقته على العلاج.</p> <p>خ. يجب على أخصائي معالجة النطق أن يوفر لمتنقي العلاج المؤهل – وكذلك للوصي أو للشخص المفوض من قبل متنقي العلاج غير المؤهل – معلومات شاملة وواضحة، كما يقتضيه قانون حقوق المريض، وذلك ليتسنى له الوصول إلى قرار واع بالنسبة للعلاج.</p> <p>د. يجب على أخصائي معالجة النطق احترام استقلالية متنقي العلاج وحقه في اتخاذ القرارات العلاجية وفق إيمانه ووجهة نظره في الحياة، والحفظ في الوقت ذاته على الاستقامة المهنية، والتعبير عن موقفه المهني بوضوح.</p> <p>ذ. يجب على أخصائي معالجة النطق احترام استقلالية والذي متنقي العلاج القاصر وحقهما في اتخاذ القرارات العلاجية المتعلقة به وفق إيمانهما ووجهة نظرهما في الحياة، طالما لا تمسّ قرارات الوالدين بمصلحته.</p> <p>ر. يجب على أخصائي معالجة النطق السماح، حسب طلب متنقي العلاج، بوجود شخص آخر في غرفة العلاج - أحد أفراد الأسرة، مرافق أو أحد أفراد الطاقم.</p>	احترام استقلالية متنقي العلاج

<p>ز. يجب على أخصائي معالجة النطق الحفاظ على مظهر لائق وعلى أسلوب كلام يحترم متلقي العلاج.</p> <p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الحفاظ على السرية الطبية بالنسبة لمتلقي العلاج وعلى السرية الطبية في طريقة إدارة السجلات الطبية، عند الحديث مع الزملاء والغرباء، عند التعليم والإرشاد وفي المنتديات الأكademie.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الحصول على موافقة متلقي العلاج أو الوصي عليه خطياً، شفهياً، وفي الحالات الملائمة، عن طريق التصرف أيضاً، من أجل نقل معلومات طبية عنه لأفراد عائلته، للمعالجين أو لكل طرف ثالث آخر.</p>	السرية الطبية
--	---------------

العدل والإنصاف	اعطاء معلومات أمينة
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق توفير معلومات أمينة ودقيقة بقدر الإمكان لمتلقي العلاج عن وجود علاجات بديلة، والعرض عليه المعايير التي من شأنها أن تساعد في اختيار البدائل المختلفة.</p>	
<p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق إبلاغ متلقي العلاج إذا كان العلاج المقترن غير مثبت بحثياً أو إذا كان الحديث عن علاج تجريبي.</p> <p>ت. ت . يجب على أخصائي معالجة النطق توفير معلومات أمينة ودقيقة لمتلقي العلاج بالنسبة للمعرفة، الخبرة والتجربة التي يتمتع بها في إعطاء العلاج المقترن.</p> <p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق العمل بشكل منصف.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق حماية خصوصية متلقي العلاج وأفراد عائلته..</p>	الإنصاف

ب. علاقات أخصائي معالجة النطق مع الزملاء – أخصائيو معالجة النطق والمواضيع الأخرى

المهنية	
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق أن يدير خطاباً مهنياً، مع زملائه بحيث يعبر عن الخبرة، المعرفة العميقية والواسعة، المهارة والتجربة.</p> <p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق نقل معلومات دقيقة وموثوقة لزملائه المعالجين – أخصائيو معالجة النطق أو أخصائيون آخرين – حول متفقى العلاج المشترك بينهم، أو بالنسبة لمتفقى العلاج الذي عالجوه في الماضي بموجب مبدأ السرية الطبية.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق التعاون والتحاور مع زملائه في مكان العمل، لتحديد المبادئ، لبلورة قواعد تقسيم الموارد بشكل عادل ومنصف بالنسبة لكل متفقى العلاج.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق العمل على التقسيم العادل والمنصف للموارد المتوفرة له ولزملائه مثل الأجهزة، ساعات العمل، التقدم المهني، الأجر وما شابه ذلك.</p>	الخبرة التعاون
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق عرض نفسه على زملائه والأخصائيين الآخرين بشكل يصف بصدق مهنته، تخصصاته، وظائفه وألقابه.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق توخي الحذر من تضليل زملائه.</p>	الامتناع عن التضليل
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق التعامل مع زملائه باحترام وبأدب.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق التعبير عن نقده لزملائه أمامهم، باحترام وبتهذيب.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن نقد زملائه أمام زملاء آخرين.</p> <p>ث. في حال وجود خلاف مهني بين الزملاء، يجب وصف نقاط الخلاف أمام متفقى العلاج، بمهنية وباحترام الآراء الأخرى.</p>	احترام استقلالية الأخصائيين
<p>يجب على أخصائي معالجة النطق تولي المسؤولية عن جودة عمله العلاجي وعلى نتائجه، والبلاغ عن الإخفاق العلاجي بمتفقى العلاج للجهات المهنية المسؤولة عنه.</p>	العدل والإنصاف الاهتمام والمسؤولية

ج. علاقات أخصائي معالجة النطق مع متلقي الإرشاد والمتدربين

المهنية	
الخبرة	<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في الإرشاد أن يكتسب معرفة في مجال الإرشاد.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد تعزيز وتطوير مهاراته المهنية والعلاجية والاطلاع على المعلومات الجديدة وطرق التشخيص والعلاج الحديثة طوال فترة سنوات عمله، وأن يدخل في مجال الإرشاد التجربة المهنية التي تعكس الخبرة، المعرفة العميقية والواسعة والمهارة المهنية.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد أن يتتأكد، بقدر المستطاع، وبالطرق المتعارف عليها من أن يكون متلقي الإرشاد منه متمكنين من المواد التي درسها ومتربسين بها قبل أن يصدق على تأهلهم لمعالجة الآخرين.</p> <p>ث. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد أن يتصرف بمهنية واحترام أمام متلقي الإرشاد منه.</p>
الامتناع عن الحق الضرر	<p>يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد معرفة حدود المعرفة والخبرة التي لديه، وإحالة متلقي الإرشاد، إذا لزم الأمر، للحصول على استشارة وإرشاد إضافي من أخصائي كبير أو أكثر خبرة في معالجة النطق أو من أخصائي في مجال آخر.</p>
المشاركة	<p>يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد مشاركة متلقي الإرشاد منه بالمعرفة والخبرة التي اكتسبها، ونقل المعرفة التي لديه بشكل واضح ودقيق بقدر الإمكان، ليتسنى لهم استخدامها بالشكل الصحيح لإفاده متلقي العلاج.</p>
الاستقامة المهنية	
واجب البلاغ بصدق	<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد أن يعبر بأمانة عن موقفه المهني أمام متلقي الإرشاد، بطريقة تتم عن احترام المواقف المهنية المختلفة عن مواقفه.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد أن يعرض نفسه أمام متلقي الإرشاد بشكل يصف بصدق مهنته، شخصياته، وظائفه وألقابه.</p>
الامتناع عن التضليل	<p>يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد الامتناع عن تضليل متلقي الإرشاد.</p>
الامتناع عن إساءة استخدام المنصب والصلاحية	<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد الامتناع عن استغلال منصبه وسلطته بشكل غير لائق.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد الامتناع عن إقامة علاقات شخصية – سواء كانت جنسية أو عاطفية – مع متلقي الإرشاد منه، طالما استمر في العمل كمرشد لهم.</p>
توفير خدمة من دون تمييز	<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد بلورة موقف بالنسبة لمهارات وقدرات متلقي الإرشاد منه، والوصف بشكل صادق خطياً أو شفهياً موقفه هذا من دون تحيز أو تفضيل.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد الامتناع عن التمييز بسبب العرق، الديانة، الجنس، السن، الانتقام السياسي، الميول الجنسية، الطبقة الاجتماعية، الإعاقة النفسية أو الجسدية وما شابه ذلك.</p>
الاحترام	
احترام استقلالية متلقي الإرشاد	<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد التصرف مع متلقي الإرشاد منه باحترام وبأدب.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد التعبير عن انتقاده لمنتقده لمتلقي الإرشاد منه بصدق وباحترام.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد الامتناع عن انتقاد متلقي الإرشاد منه أمام متلقي العلاج أو أمام متلقي إرشاد آخرين.</p>

<p>يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد المحافظة على خصوصية واحترام متنقي الإرشاد، وعدم البوح بمعلومات تم الحصول عليها ضمن إطار الإرشاد أمام متنقي إرشاد آخرين، زملاء أو أشخاص آخرين.</p>	السرية الطبية والشخصية
<p>العدل والإنصاف</p> <p>يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد الامتناع عن المشاركة بأي شكل من الأشكال في عملية احتيال خلال الإرشاد للحصول على منفعة شخصية.</p>	الإنصاف
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد أن يكون مسؤولاً عن جودة إرشاده ونتائجـه، وإبلاغ الجهات ذات الصلة بالفشل أو عدم النجاح في تقديم الإرشاد.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الذي يعمل في مجال الإرشاد تقييم إنجازات متنقي الإرشاد لديه، ووصف أوضاعهم لهم بمهنية وأدب.</p>	الاهتمام والمسؤولية
<p>د. علاقات أخصائي معالجة النطق مع مشغليه</p>	

المهنية	
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق توفير خدمة مهنية في مكان عمله. ويجب على هذه الخدمة أن تعكس الخبرة، المعرفة المهنية العميقـة والواسعة والمهارة المهنية.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق تعزيز وتطوير مهاراته المهنية والعلاجية، الاطلاع على المعلومات الجديدة وطرق التشخيص الحديثة في جميع سنوات عمله من أجل توفير خدمة مهنية مفيدة.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق الإقرار بحدود المعرفة والتجربة التي لديه، والتوجه عند الحاجة للحصول على استشارة وإرشاد من أجل توفير الخدمة المهنية الأفضل.</p>	الخبرة
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق مساعدة متنقي العلاج، بقدر استطاعته، الحصول على العلاج الأفضل. وإذا كان على دراية بمكان آخر يقدم علاجاً أفضل أو ملائماً أكثر لمنتقي العلاج، يجب عليه أن يبلغ متنقي العلاج بذلك الإمكـانية وإحالـته لجهة علاجـية أخرى، بالتنسيق مع مكان عمله ومع مشغـليـه.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق تقاضـي بقدر الإمكان تضارـب المصالـح بين مصلـحة متنـقي العلاـج وبين مصلـحة مـكان العمل، وأن يـفعل أـفضل ما لـديـه للتجـسيـر بين المـصلـحـتين. في حال وجود تضارـب مصالـح لا يمكن تفـاديـه، يجب على أخصـائي معـالـجة النـطق إـعطـاء وزـن مـلـمـوس وـحـاسـم لمـصلـحة مـتنـقي العـلاـج، وإـبلاغ مـكان العمل وـمشـغـليـه بذلك.</p>	واجب الإفادة
<p>يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن إلحاق الضـرـر بمـكان عملـه وبـمشـغـليـه، والـمحافظـة في نفسـ الوقت على الاستقـامة المهـنية وـعلى مـصلـحة مـتنـقي العـلاـج.</p> <p>يجب على أخصائي معالجة النطق العمل بالتعاون مع أفراد الطـقم المـهـني والإـدارـي في مـكان عملـه، من أجل توفير الخـدـمة الأـكـثـر مـهـنية وـفعـالـية لإـفـادـة مـتنـقي العـلاـج.</p>	عدم إلحاق الضـرـر التعاون
<p>الاستقـامة المـهـنية</p>	

الامتناع عن التضليل

- أ. يجب على أخصائي معالجة النطق بلورة موقف مهني مستقل، بالاعتماد على ما اكتسبه من معرفة وخبرة، والتعبير عن موقفه المهني بدقة وصدق، خطياً وشفهياً، في مكان عمله، أمام مشغليه وفي كل منتدى آخر.
- ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن تغيير موقفه المهني بسبب ضغوط ومصالح لا ترتكز على قرارات مهنية.
- ت. يجب على أخصائي معالجة النطق الإقرار بحدود المعرفة التي لديه، والامتناع عن عرض موقف مهني في مكان عمله أو أمام مشغليه إذا لم تكن لديه المعرفة المطلوبة.
- ث. يجب على أخصائي معالجة النطق أن يعرض نفسه أمام مشغليه وأمام منتقى الخدمات في مكان عمله على نحو يصف بصدق مهنته، تخصصاته، وظائفه وألقابه.
- ج. لا يعرض أخصائي معالجة النطق نفسه بأنه "أخصائي معالجة النطق" ولا يقدم الخدمات السريرية والتأهيلية في مكان عمله إلا إذا كانت لديه شهادة اعتراف بمكانته المهنية.

العدل والإنصاف	السرية الطبية
يجب على أخصائي معالجة النطق حماية خصوصية ملتقي العلاج، والسرية الطبية وفقاً للقانون وإجراءات مكان العمل . الاحترام	
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق أن يبلغ مكان عمله ومشغله، والامتناع عن تقديم العلاج إذا تضررت قدرته الطبية بشكل بالغ، لأسباب طبية، شخصية أو غير ذلك، مثل تأثير الكحول، المخدرات، المواد المسببة للإدمان، المواد التي تغير في حالة الوعي وما إلى ذلك.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق إبلاغ الجهات المختصة في مكان عمله أو مشغليه بكل إخفاق علاجي أو إخفاق آخر، بموجب التعليمات التي يقتضيها القانون، الأنظمة والإجراءات.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق إبلاغ الجهات المختصة عن الأوضاع التي يتعرض لها ملتقي العلاج إلى الخطر أو في حال كان هناك شك بكونه ضحية استغلال أو سوء معاملة.</p> <p>ث. يجب على أخصائي معالجة النطق الحفاظ على مظهر وأسلوب حديث يحترمان المهنة ومكان العمل.</p>	الاهتمام والمسؤولية
يجب على أخصائي معالجة النطق المساعدة في توزيع الموارد العلاجية بشكل عادل وكذلك العمل على تصحيح التوزيع غير العادل للموارد في مكان العمل.	التوزيع العادل للموارد

هـ. علاقات أخصائي معالجة النطق مع الخاضعين للبحث، الباحثين وإجراءات البحث

الاستقامة المهنية	
أ. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث احترام الملكية الفكرية للباحثين والمفكرين الآخرين، والتدقيق في دور ومساهمة الأشخاص الآخرين الذين شاركوا في البحث وأسهموا فيه أو في نشره.	الامتناع عن التضليل
<p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث تقييم البيانات والمادة التابعة له وللآخرين بموضوعية.</p> <p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث التدقيق في عرض طرق البحث التي يستخدمها لإجراء البحث ووصف النتائج التي توصل إليها.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث تحليل نتائج البحث بمهنية وباستقامة مهنية وأكاديمية، وعدم تحريف تحليل النتائج أو النقاش حولها.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث أن يكون واعياً للمصالح والاعتبارات الغريبة التي يمكنها أن تؤثر على البحث، وتقاديه.</p> <p>ث. ث. يجب على أخصائي معالجة النطق إبلاغ الجهات المعنية في حال تعرّض الخاضع للبحث إلى ضرر مباشر أو غير مباشر خلال البحث.</p>	واجب البلاغ بصدق
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث الامتناع عن إجراء البحث الذي يتضمن احتمالاً كبيراً بأن تكون نتائجه أو أبعاده منوطة بضرر أكبر بكثير من فائدته لملتقي العلاج، للمجتمع، لجودة البيئة أو للأجيال القادمة.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق الامتناع عن إلحاق الضرر أو المعانات غير الضرورية للأشخاص المشاركون في بحثه.</p> <p>ت. يتصرف أخصائي معالجة النطق العامل بالبحث وفق المبادئ المعتمدة لدى المجتمع الدولي، طبقاً لقواعد ولإجراءات المتتبعة في البحث في إسرائيل وبموجب القواعد التي وضعتها لجان الأخلاقيات في البحث.</p>	الحذر من إلحاق الضرر

الاحترام	
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث الحصول على موافقة واعية خطية من كل مشارك بالغ في البحث.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث الحصول على موافقة القاصر المشارك بالبحث، وفق سنه ومؤهلاته الاختة بالنمو.</p> <p>ت. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث التوضيح للمشاركين في البحث بأنهم يستطيعون اختيار عدم المشاركة في البحث أو إيقاف مشاركتهم في البحث في كل مرحلة، من دون المس بأي من حقوقهم، بما في ذلك حقهم في تلقي العلاج.</p> <p>ث. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث الحصول على موافقة والدي أو أوصياء المشارك القاصر، والحصول على موافقة المشارك إذا كان بالغاً.</p>	استقلالية الباحث
<p>أ. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث حماية الخصوصية والسرية الطبية للمشاركين في البحث.</p> <p>ب. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث أن يعرض على المشاركين في البحث الوسائل التي سيتم اعتمادها لحماية المعلومات والبيانات التي سيتم جمعها خلال البحث والمعدة لضمان سريتهم.</p> <p>ت. ت. يجب على أخصائي معالجة النطق العامل في البحث التوضيح للمشاركين في البحث مدى تعرضهم للانكشف مع نشر البحث، وطلب الحصول على موافقتهم خطياً.</p>	الخصوصية والسرية

4. خرق مدونة قواعد السلوك

إن أخصائي معالجة النطق مدعاون للتوجه إلى الجمعية الإسرائلية لأخصائي معالجة النطق، وعرض المعضلات والشكوى في مجال أخلاقيات المهنة على لجنة الأخلاقيات. وتشمل عملية معالجة التوجه الخطوات التالية:

- أ. تنظر لجنة الأخلاقيات في أعقاب تلقي الشكوى أو المعضلة في ما إذا كان يتوجب الشروع في إجراءات الاستيضاح.
- ب. في حال تم اتخاذ قرار بالشرع في إجراءات الاستيضاح، سيتم عرض الشكوى على أخصائي معالجة النطق الذي قدمت الشكوى ضده ليتسنى له التوضيح وعرض موقفه وادعاءاته المضادة.
- ت. تلخص اللجنة عملية الاستيضاح في وثيقة تشمل كافة التوضيحات والتبريرات التي تدعم قرارها.
- ث. في حال تم التوصل إلى قرار يفيد بأنه جرى خرق لقواعد السلوك، ستتطرق اللجنة في طريقة رد الفعل – تنبيه، تأنيب وإبلاغ وزارة الصحة.
- ج. تنظر اللجنة في إمكانية نشر تفاصيل الحالة المتعلقة بخرق مدونة قواعد السلوك أمام كافة أخصائي معالجة النطق لأسباب تتعلق بالتوجيه والإرشاد من خلال وسائل اتصال الجمعية، وبالطبع مع التشديد على المحافظة على الخصوصية وعدم نشر تفاصيل معرفة.

الببليوغرافيا:

- כשר, א. (2009). מבואות לאתיקה. המרכז לאתיקה בירושלים, הוצאת ספרים ע"ש י"ל מאגנס.
- ספר החוקים של מדינת ישראל - חוק הסדרת העיסוק במקצועות הבריאות, התשס"ח, 2008.

للاقتباس:

الجمعية الإسرائيلية لأخصائيي معالجة النطق. (2014). مدونة قواعد السلوك.

لتزيل المستند بتسيير إلكتروني:

[مدونة قواعد السلوك التابعة لأخصائيي معالجة النطق في إسرائيل 2014](#)